مقدمة ابن الصلاح "دراسة نقدية"

الباحث
محمد علي عبود الحسيني
جامعة فردوسي مشهد ـ كلية الالهيات
جمهورية ايران الإسلامية

المقدمة:

يعد كتاب (علوم الحديث) لابن الصلاح من الكتب المشهورة في علم مصطلح الحديث لدى محدثي المذاهب الإسلامية من غير الامامية، ذكر فيه ابن الصلاح (٦٥) نوعاً من علوم الحديث، وقد قال عنه ابن حجر: "فاجتمع في كتابه ما تفرق في غيره فلهذا عكف الناس عليه وساروا بسيره، فلا يحصى كم ناظم له ومختصر، ومستدرك عليه ومقتصر، ومعارض له ومنتصر".

لذا جرى الحفاظ على تسميته بـ(مقدمة ابن الصلاح) لأن علوم الحديث قد اختص كل علم منها بمصنفات مفردة، فجاء ابن الصلاح وقدمها في كتاب واحد.

وقد اعتاد الباحثون عند دراستهم لأي معطى معرفي دراسة نقدية تحليلية، ان يتناولوا هذا المعطى بالأخذ والرد وطرح الاشكال وتقويم العبارة وتقديمها وتصحيحها وما الى ذلك من امور يراها الباحث من وجهة نظره هي الأدق والاصوب، وبناء على ما ذكر يمكن القول بان كتاب (ابن الصلاح) المعروف بـ(مقدمة ابن الصلاح) بقيمته العلمية عند محدثي المذاهب الاسلامية قد احتوى على إشكالات و تهافتات وملاحظات منهجية، مضافا إلى عدم تحريه الدقة في التعبير والتكرار المخل وعدم مراعاة الترتيب الممنهج الصحيح والدقيق، وغيرها مما قد يظهر لمن تدبر مطاوي كتابه وتمعن فيها، لذلك شمر الباحث عن ساعدي الجد وتتبع هذه العثرات واجاب عليها بأجوبة موضوعية تنسجم مع المباني التي إلتزم بها (ابن الصلاح) بنفسه وكل ذلك من باب (الزموهم بما الزموا به انفسهم).

ولا يدعي الباحث انه تتبع جميع ما في هذا الكتاب من الخلل الواقع فيه - وما اكثره- بل هي محاولة أولية - الغرض منها تنقيح ما ابهم على الكثير ممن يأخذ من ابن الصلاح من

ISNN 1997-6208

دون مراجعة وتحقيق وتدقيق، حتى انهم اعطوا قيمة علمية لهذا الكتاب فجعلوا منه اصح ما كتب في مجال الإرث الروائي، مما حدا بالباحث ان يملي في بحثه عدة ملاحظات منهجية من شانها ان تنير الطريق لمن يريد ان يدقق في جميع كلمات ابن الصلاح في كتابه.

وفيما يلي سيعرض الباحث ابرز المؤاخذات على (مقدمة ابن الصلاح) على شكل ملاحظات مرتبة رقمياً:

أولاً: الحديث الصحيح.

يقول ابن الصلاح في تعريف الحديث الصحيح: (هو الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه ولا يكون شاذا ولا معللا)[١].

من جملة الإشكالات الواردة على هذا التعريف ما نص عليه النواوي إذ يقول بان لفظ (المسند) الوارد في التعريف يقيد الحديث الصحيح بالمرفوع إلى النبي ﷺ فقط، لان شرط المسند كما هو مختار ابن الصلاح[٢] ان يكون مرفوعا، مع ان الحكم بالصحة يشمل المرفوع معا، لذلك عدل النواوي في التقريب عن ذلك، وعرف الحديث الصحيح بانه: (ما اتصل سنده بالعدول الضابطين من غير شذوذ ولا علة)[٣].

أما ما يراه الباحث من اشكالات واردة على التعريف فهي كالاتي:

١- إن قوله(المسند) إن اراد به (المتصل) فقد قال (الذي يتصل إسناده..)، وإن اراد (المرفوع) فقد ذكر في التعريف ما يدل على ذلك، فهذا حشو في التعريف لا داعي لذكره.

٢- وقوله (المسند الذي يتصل إسناده...) لو اكتفى بقوله (المسند المتصل) لاستغنى عن تكرار لفظ الاسناد، لانه حينئذ مما لا موجب لذكره.

٣- إن اشتراط نفي الشذوذ يغني عن اشتراط نفي الضبط من باب أولى، ووجه الاولوية ان الشاذ ان كان هو الفرد المخالف وكان شرط الصحيح ان ينتفي، كان من كثرت منه المخالفة وهو غير الضابط اولى.

٤- أما قوله (بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط) فهو من باب التكرار المخل

بالبيان، فلو عبر عن (العدل الضابط) الثانية بان يقول (عن مثله) لكان التعبير ابلغ واوفى ببيان المراد.

٥- واخيرا يرد عليه بان تعريفه هذا يخص الصحيح لذاته فقط ولا يدخل فيه الصحيح لغيره، وهذا ما لم يزل - ابن الصلاح - اللثام عنه ولم يبين ان هنالك فرق بين الصحيح لذاته والصحيح لغيره[٤] وان الذي قصده هو الصحيح لذاته.

ثانياً: الحديث الحسن.

اختلف علماء الدراية في تعريف الحديث الحسن، كما تجاوز بعضهم الاصول المنطقية للتعريف الصحيح، فتسبب ذلك في تداخله مع غيره من الانواع الأخرى، مما حدا بابن الصلاح إلى ان يقول تعقيبا على تعريف (أبي سليمان الخطابي) و(أبي عيسى الترمذي): (كل هذا مستبهم لا يشفي الغليل، وليس فيما ذكره الترمذي والخطابي ما يفصل الحسن من الصحيح)[٥]، ثم امعن ابن الصلاح النظر في تعريفيهما للحديث الحسن فاتضح له ان الحديث الحسن على قسمين

فيقول: (فتنقح لي واتضح أن الحديث الحسن قسمان: أحدهما: الحديث الذي لا يخلو رجال إسناده من مستور لم تتحقق أهليته، غير أنه ليس مغفلا كثير الخطأ فيما يرويه، لا هو متهم بالكذب في الحديث - أي لم يظهر منع تعمده بالكذب في الحديث: لا سب أخر مفسق - ويكون متن الحديث مع ذلك قد عرف، بأن روي مثله أو نحوه من وجه آخر أو أكثر، حتى اعتضد بمتابعة من تابع راويه على مثله أو بما له من شاهد، وهو ورود حديث أخر بنحو، فيخرج بذلك عن أن يكون شاذا منكراً. وكلام الترمذي على هذا القسم يتنزل).

القسم الثاني: أن يكون راويه من المشهورين بالصدق والأمانة، غير أنه لم يبلغ درجة رجال الصحيح، لكونه لقصر عنهم في الحفظ والإتقان.: هو مع ذلك يرتفع عن حال من يعد ما ينفرد به من حديث منكرا، ويعتبر فيه على هذا - مع سلامة الحديث من أن يكون شاذا ومنكراً - سلامته من أن يكون معللا. وعلى هذا القسم ينزل كلام الخطابي)[٦].

يرد على تعريف ابن الصلاح للحديث الحسن بنوعيه: (الحسن لذاته والحسن لغيره)

عدة إشكالات وهي كالاتي:

١- يرد عليه انه بدأ بتعريف الحسن لغيره ثم اتبعه بتعريف الحسن لذاته، مع ان الحسن لذاته أعلى رتبة من الحسن لغيره إلا انه لم يلتفت لذلك.

٢- انه لم يعتبر قيد الاتصال، فيدخل في التعريف الاول (الضعيف والمرسل والمنقطع الذي في رجاله المستور، وعلى (الثاني المرسل) الذي اشتهر راويه بما ذكر، وانه كذلك وليس بحسن في الاصطلاح، وهذه مناقشة ابن جماعة[٧]- إلا انها مناقشة ناقصة لان علة دخول هذه الانواع في التعريف عدم اخذ قيد الاتصال فيه ولم ينبّه على ذلك.

٣- قوله: (ان يكون راويه من المشهورين بالصدق والامانة) صريح باشتراطه الشهرة في العدالة، وهذا ليس شرطا في راوي الحديث الصحيح فضلاً عن الحسن، نعم يشترط ان يكون الراوي عدلا فيهما - الصحيح والحسن - هذا من جهة، ومن جهة اخرى ليس كل من كان عدلا عند احد من الائمة كان عدلا عند غيره، إذ المناط في تحقيق العدالة للراوي يختلف بحسب اختلاف المباني، فضلا عن كون العدالة بحسب مفهومها قد اختلف فيها من قبل الأعلام.

٤- اشتراطه سلامة الحديث من النكارة في قوله: (ويعتبر في كل هذا مع سلامة الحديث من ان يكون شاذا او منكرا) فهذا حشو وزيادة لا حاجة له بذكرها، إذ ان الذي يغني عنه اشتراطه سلامته من الشذوذ، لاسيما على مذهبه في عدم التفريق بين الشاذ والمنكر، وأيضاً نفي الشذوذ يستلزم نفي النكارة من باب اولى[٨].

٥- قوله: لا يخلو رجال اسناده من مستور) مردود بانه لا يشترط في الحديث الحسن لغيره ان يكون كذلك، فقد لا يكون في الاسناد مستور اصلا ومع ذلك يكون حسنا لغيره، فعلى سبيل المثال كون احد رجاله مشهورا من جهة العدالة - بحسب مبنى ابن الصلاح- لكنه ضعيف من جهة الضبط، ومن كان كذلك لا يسمى مستورا، فإذا جاء عاضد مثله صار به حسنا[٩].

ISNN 1997-6208

٦- إن توافر الحديث على قرائن الاعتبار (باي درجة كانت) لا تخرجه عن دائرة اصطلاحه وإن تغير حكمه، فالحديث المرسل (مثلا) إذا توافر على قرائن تدل على اعتباره او صحته لا يخرج عن كونه مرسلاً اصطلاحا وإن صار معتبرا او صحيحا حكما، ومصطلح الحديث الحسن كذلك، وهنا ابن الصلاح لم يضع ضابطة تحدد مصطلح الحديث الحسن بدقة، ولم يعتمد تعريفا جامعا مانعا له، وان ما ذكره يمكن ان يعد بمثابة قرائن لتصحيح عدد من انواع الحديث، وليس الامر مقتصرا على الحديث الحسن لاسيما التعريف الاول الذي يصدق عليه (الحسن لغيره).

٧- وأخيرا يمكن الإفصاح بان ابن الصلاح قد أسهب في تعريفه للحديث الحسن، مع أن الاختصار كان أليق بالمقام.

ثالثاً: الحديث الضعيف.

عرف ابن الصلاح الحديث الضعيف بانه: (كل حديث لم يجتمع فيه صفات الحديث الصحيح، ولا صفات الحديث الحسن، المذكورات فيما تقدم)[١٠].

ويرد على هذا التعريف إيرادٌ حاصله: أما قوله: (لم يجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحديث الحسن) فكلمة (الحديث الصحيح) حشو لا حاجة لذكرها لأن الصحيح حسن وزيادة، فإذا قصُر عن الحسن فمن باب اولى ان يقصر عن الصحيح فلو اقتصر على نفي صفات الحسن لكان اخصر لان نفي صفات الحسن مستلزم لنفي صفات الصحيح وزيادة [١١].

رابعاً: إبن الصلاح سد باب الاجتهاد في تصحيح الأسانيد.

يقول ابن الصلاح: (إذا وجدنا فيما نروى من أجزاء الحديث وغيرها حديثا صحيح الإسناد ولم نجده في أحد الصحيحين، ولا منصوصا على صحته في شيء من مصنفات أئمة الحديث المعتمدة المشهورة، فإنا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته، فقد تعذر في هذه الأعصار الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد، لأنه ما من إسناد من ذلك إلا ونجد في رجاله من أعتمد في روايته على ما في كتابه، عريا عما يشترط في الصحيح من الحفظ والضبط والإتقان. فآل الأمر إذاً - في معرفة الصحيح والحسن - إلى الاعتماد على ما

نص عليه أئمة الحدث في تصانيفهم المعتمدة المشهورة، التي يؤمن فيها لشهرتها من التغيير والتحريف وصار معظم المقصود - بما يتداول من للأسانيد خارجاً عن ذلك - إبقاء سلسلة الإسناد التي خصت بها هذه الأمة)[١٢].

وهذا نص صريح من ابن الصلاح يدل على انه اغلق باب الاجتهاد في الحديث بعد عصر الائمة، ويُعَضد الكلام بما ذهب إليه السيوطي في التدريب، إذ يقول:(فالحاصل ان ابن الصلاح سد باب التصحيح والتحسين والتضعيف على اهل هذه الازمان لضعف اهليتهم)[١٣].

وهذا الذي ذهب إليه ابن الصلاح خالف فيه اكثر العلماء من زمنه إلى يومنا هذا، يقول الامام النووي بعد قول ابن الصلاح: (من رأى من هذه الازمان حديثا صحيح الإسناد في كتاب او جزء لم ينص على صحته حافظ معتمد لا يحكم بصحته لضعف اهلية اهل هذه الازمان)[١٤]ثم يردف كلامه قائلا:(والاظهر عندي جوازه لمن تمكن وقويت معرفته)[١٥]، ثم يعلق العراقي على ما ذهب إليه النووي قائلا:(وما رجحه النووي هو الذي عليه عمل اهل الحديث، فقد صحح جماعة من المتأخرين احاديث لم نجد لمن تقدمهم فيها تصحيحا)[١٦].

والملفت للنظر ان ابن الصلاح قوى جملة من الاحاديث وضعف مثلها وحسنها تارة اخرى، وهو بذلك قد خالف نفسه بنفسه، ولان المقام يقتضي ذكر بعض هذه الروايات تقوية لما ادعاه الباحث سأقتصر بذكر بعضها تتميما للفائدة:

من الاحاديث التي حكم عليها ابن الصلاح هي:

١- حديث (التائب من الذنب كمن لا ذنب له)

قال ابن الصلاح في فتاواه:(لم نجد له إسنادا يثبت بمثله الحديث)[١٧].

٢- حديث (لعن الله من اكرم غنيا لغناه واهان فقيرا لفقره)

وحديث (لعن الله من اكرم بالغنى واهان بالفقر)

قال ابن الصلاح: (إن هذين الحديثين لا نعرفهما من جهة تصح تقوم بها الحجة)[١٨].

٣- حديث (صلاة التسبيح)

قال ابن الصلاح: (حديث حسن)[١٩].

تأسيساً على ما تقدم يتضح انه من تمكن من علم الحديث وقويت فيه معرفته فله أن يحكم بما اداه إليه اجتهاده من تصحيح للحديث او تضعيفه، ولله در ابن مالك في مقدمة كتابه (تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد): وإذا كانت العلوم منحا الهية ومواهب اختصاصية فغير مستبعد ان يدخر لبعض المتأخرين ما عسر على كثير من المتقدمين، أعاذنا الله من حسد يسد باب الإنصاف، ويصد عن جميل الاوصاف)[٢٠]

خامساً: الحديث المنقطع.

قوله: عن الحاكم: (ان المنقطع ما سقط قبل الوصول إلى الصحابي)[٢١].

فما ذكره ابن الصلاح ليس بدقيق، إذ انه لو سقط التابعي لكان منقطعا ايضا، فالأولى ان يقال (قبل الصحابي)، وهو ما استصوبه السيوطي في (تدريب الراوي) إذ يقول: والصواب (قبل الصحابي)[٢٢]، فلو تنزلنا مع مبنى من يقول ان المنقطع هو (ما سقط قبل الوصول الى التابعي) والذي إلتزم به ابن الصلاح تبعا للحاكم فإن ذلك ليس على نحو الموجبة الكلية وإنما على نحو الموجبة الجزئية، إذ الغالب والاكثر مما يسقط قبل الوصول إلى التابعي يسمى (منقطعا)، هذا مضافا إلى ان ابن الصلاح تبعا للحاكم لم يعرفوا المنقطع كمصطلح حديثي وإنما عرفوه بذكر ابرز مصاديقه - لو صح التعبير- المتمثل بالسقوط قبل الوصول إلى التابعي هذا من جانب، ومن جانب اخر يشكل على ابن الصلاح تبعا للحاكم انه لم يذكر هل يشترط في المنقطع ان يكون الساقط واحدا فقط ام إثنين لا على التوالي كما جزم به العراقي[٢٣]، وهذا ما لا نجد له ذكرا عند ابن الصلاح.

سادساً: الحديث المرسل.

يشكل على ابن الصلاح انه ادعى - وهو في صدد بيان الحديث المرسل- الشهرة في قبول الحديث المرسل بين التابعين وغيرهم، إذ يقول: (المشهور التسوية بين التابعين وغيرهم)[٢٤]، وهذا خلاف نص الشافعي في (الرسالة) حيث لا يقبل إلا مرسل كبار التابعين دون صغارهم[٢٥]، وملخص ذلك ان الشافعي لا يقبل إلا مرسل كبار التابعين دون

غيرهم بشرط اعتضاده بعدة امور ذكرها في الرسالة [٢٦] فراجع.

سابعاً: إشكالات منهجية على ابن الصلاح.

١- الذي يؤاخذ على ترتيب ابن الصلاح انه ذكر بعد (المرسل) (المنقطع والمعضل) مع تفاوتها في الرتبة، وبه صرح الجوزقاني في اول الموضوعات فقال: (المعضل أسوأ حالا من المنقطع والمنقطع أسوأ حالا من المرسل، والمرسل عندنا لا تقوم به حجة)[٢٧].

٢- ذكر ابن الصلاح (٦٥) نوعا من علوم الحديث ولكنه لم يرتبه على نظام معين، فتراه يبحث في نوع يتعلق بالسند مثلا، ثم ينتقل إلى نوع يتعلق بالمتن، او بهما معا، وهذا بحد ذاته يعد تهافتا منه، إذ المفروض ان يسير على منهجية واحدة لا مبعثرة ومشتتة.

وهاتان الملاحظتان يمكن درجهما في ما توصل اليه البحث من نتائج حول دراسته للكتاب.

وبما ان البحث وعنوانه جديد في بابه، فلم يذكر الباحث نتائج للبحث كعنوان منفرد مجاراة لمنهجية البحث العلمي لان البحث كله يعد بمثابة (النتيجة) لما توصل إليه الباحث في دراسته النقدية لكتاب (مقدمة ابن الصلاح).

Abstract

THE BOOK (MODERN SCIENCE) TO THE SON OF RIGHTEOUSNESS FROM FAMOUS BOOKS IN HADITH TERMINOLOGY AMONG THE NOUVEAU ISLAMIC DOCTRINES OF NON-FRONT, IN WHICH HE STATED THE SON OF RIGHTEOUSNESS (65), A SORT OF MODERN SCIENCE, HAS SAID HIS SON A STONE: "GATHERED IN HIS BOOK WHAT DIFFERENTIATE INTO OTHER IT IS FOR THIS PEOPLE ENGAGED HIM AND WALKED BIOGRAPHY, THERE IS A MYRIAD KM NAZIM HIM AND CONCISE, AND INFERRED HIM AND CONFINED, AND SHOWS HIM THE VICTOR. " SO WAS MAINTAINED TO BE CALLED (INTRODUCTION TO THE SCIENCE OF HADITH) BECAUSE MODERN SCIENCE

HAS SPECIALIZED KNOWLEDGE OF ALL OF THEM WORKS OF A SINGLE, CAME THE SON OF RIGHTEOUSNESS AND PRESENTED IN ONE BOOK. RESEARCHERS HAVE USED WHEN STUDYING ANY GIVEN COGNITIVE ANALYTICAL CRITICAL STUDY, TO EAT THIS FACT BY TAKING AND ANSWERING PUT SHAPES AND CALENDAR WORDS AND SUBMIT THEM AND CORRECT THEM AND OTHER SUCH ISSUES DEEMED RESEARCHER FROM HIS POINT OF VIEW IS MORE ACCURATE AND MORE SENSE, AND BASED ON WHAT MALE CAN SAY THAT THE BOOK (THE SON OF RIGHTEOUSNESS) KNOWN AS (INTRODUCTION TO THE SCIENCE OF HADITH) SCIENTIFIC-WORTH WHEN MY INTERLOCUTOR ISLAMIC DOCTRINES HAVE CONTAINED PROBLEMATIC AND THAVTAT AND OBSERVATIONS METHODOLOGY, COMBINED WITH THE LACK OF SCREENING, ACCURACY OF EXPRESSION AND REPLICATION CROWBAR AND FAILURE TO OBSERVE PROPER SYSTEMATIC ARRANGEMENT, FLOUR, AND OTHER, WHICH MAY APPEAR TO THOSE WHO MANAGE MTAUA BOOK AND LOOK AT MORE CAREFULLY, SO SHAMAR FINDER HELP GRANDPA TRACK THESE PITFALLS AND ANSWERED THEM WITH ANSWERS OBJECTIVE CONSISTENT WITH THE BUILDINGS THAT STICK TO IT (THE SON OF RIGHTEOUSNESS) HIMSELF AND ALL THAT FROM THE DOOR (INCLUDING ZMOHM THEY COMMITTED IT THEMSELVES). RESEARCHER AND CLAIMS HE KEEP TRACK OF ALL THAT IN THIS BOOK OF THE FLAW ACTUALLY VER- AND AKTHERH- BUT IS AN ATTEMPT OLAH- PURPOSE OF REVISING THEIR DOGS ON A LOT OF THOSE WHO TAKE FROM THE SON OF RIGHTEOUSNESS WITHOUT REVIEW AND INVESTIGATION AND AUDIT, SO THEY GAVE THE SCIENTIFIC VALUE OF THIS BOOK AND THEY REGARD HIM HEALTHIER WHAT WAS WRITTEN IN THE FIELD OF HERITAGE NOVELIST, PROMPTING RESEARCHER DICTATE HIS RESEARCH IN SEVERAL SYSTEMATIC OBSERVATIONS THAT WILL SHOW THE WAY FOR THOSE WHO WANT TO VERIFY ALL THE WORDS OF THE SON OF RIGHTEOUSNESS IN HIS BOOK.

هوامش البحث

(١) مقدمة ابن الصلاح: ٤٢.

(٢) م.ن: ٤٢ .

(٣) تدريب الراوي بشرح تقريب النواوي- السيوطي: ٤٣/١.

(٤) الصحيح لغيره: الحديث الحسن إذا تعددت طرقه.

(٥) مقدمة ابن الصلاح:٣٠.

(٦) م.ن: ٣١-٣٢.

(٧) تدريب الراوي: ١٢٧/١.

(٨) النكت على مقدمة ابن الصلاح - الحافظ ابن حجر: ٢٣٧/١.

(٩) انظر نحو هذا الإيراد للحافظ على ابن جماعة في النكت:٤٠٧/١.

(١٠) مقدمة ابن الصلاح: ٤١.

(١١) النكت للحافظ: ٤٩١.

(١٢) مقدمة ابن الصلاح: ٢٧-٢٨.

(١٣) تدريب الراوي: ١٤٩/١.

(١٤) م-ن: ١٤٩/١.

(١٥) م.ن: ١٤٩/١.

(١٦) التقييد والإيضاح في شرح مقدمة ابن الصلاح - العراقي: ٢٩.

(١٧) فتاوى ابن الصلاح: ١٧٦

(١٨) فتاوى ابن الصلاح: ١٧١

(١٩) فتاوى ابن الصلاح: ٢٣٥. والصواب انه ليس بصحيح لأنه شاذ ومنكر المتن ومخالف للأحاديث الصحيحة المعروفة عن النبي صلى الله عليه واله وسلم. وقد خالف ابن الصلاح الجمهور في ذلك.

(٢٠) ص

(٢١) مقدمة ابن الصلاح: ٥٦.

(٢٢) تدريب الراوي: ٣١٩/١.

(٢٣) شرح التبصرة والتذكرة - العراقي: ٧١.

(٢٤) مقدمة ابن الصلاح: ١٣٠.

(٢٥) الرسالة - الشافعي: ٤٦١-٤٧٠.

(٢٦) م- ن: ٤٦٢-٤٦٥.

(٢٧) فتح المغيث - السخاوي: ١/ ١٧٩.